



الرقم الإشاري: ل-ع-ل-و-ل

التاريخ: 2022/11/22 ع

السيد / رئيس هيئة تحرير مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية

بعد التحية ،،،

مرفق لكم صحيفة هذه الرسالة قرار السيد رئيس لجنة ادارة الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى رقم (4) لسنة 2022م بشأن اعتماد اللانحة الداخلية و الهيكل التنظيمي لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية

و ذلك لوضع القرار موضع التنفيذ

و السلام عليكم ورحمة الله

صورة للسيد / رئيس الفرع

صورة للسادة أعضاء لجنة الإدارة

صورة للملف الخاص و الدوري العام

1 / بلعيد محمد حميد

مقرر الفرع





قرار رئيس اللجنة الادارية للجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى  
رقم (4) لسنة 2022م بشأن اعتماد اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية.

### بعد الاطلاع على

- الاعلان الدستوري المؤقت الصادر في بنغازي بتاريخ 2011/8/3م وتعديلاته.
- وعلى القرار رقم (101) لسنة 1981م بشأن انشاء الجمعية الجغرافية الليبية واعتماد النظام الاساسي لها.
- وعلى قرار الجمعية العمومية للجمعية الجغرافية الليبية اثناء المؤتمر العاشر بمدينة سبها الذي عقد بتاريخ 2005/12/7م بشأن انشاء فروع للجمعية الجغرافية الليبية .
- وعلى القرار الصادر بتاريخ 2010/4/29م بشأن تشكيل لجنة ادارة الجمعية الجغرافية الليبية .
- وعلى قرار رئيس الجمعية الجغرافية الليبية رقم (2) لسنة 2014م بتاريخ 2014/1/22م بشأن اجراء تعديل محدود في لجنة ادارة الجمعية الجغرافية الليبية .
- وعلى محضر اجتماع لجنة ادارة الجمعية الجغرافية الليبية رقم (1) لسنة 2020م بشأن الموافقة على انشاء مكاتب للجمعية في المدن الرئيسية بالفرع.
- وعلى القرار رقم (1) بشأن انشاء مجلة للجمعية الجغرافية الليبية بفرع المنطقة الوسطى تحت اسم مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية.
- وعلى القرار رقم (1) لسنة 2021م بتسمية رئيس واعضاء لجنة تحرير مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية .
- وعلى القرار رقم (2) لسنة 2021م بتسمية اللجنة الاستشارية لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية.
- وبناء على ما عرضة المقرر.

قرر

مادة (1)

بموجب احكام هذا القرار تعتمد اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية المرفقة بهذا القرار.

مادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره، ويبلغ من ملزم بتنفيذه.



عبدالله أوبوكر القذافي

رئيس اللجنة الادارية للجمعية الجغرافية الليبية

فرع المنطقة الوسطى

صدر في سرت بتاريخ

2022/11/22م

بشير



الهيئة الليبية للبحث العلمي  
الجمعية الجغرافية الليبية



فرع المنطقة الوسطى

اللائحة الداخلية والهيكل التنظيمي  
لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية



سرت 2022م

## الباب الأول: أحكام عامة

### ( مادة 1 )

تسري أحكام هذه اللائحة على مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية التي تصدر عن الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى .

### ( مادة 2 )

#### المصطلحات والمفاهيم

في مقام تطبيق هذه اللائحة يقصد بالمفاهيم والمصطلحات الآتية المعاني المقابلة لكل منها:

- المجلة: مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية.
- الجمعية: الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى.
- المشرف العام: رئيس فرع المنطقة الوسطى للجمعية الجغرافية الليبية.
- رئيس التحرير: رئيس التحرير المجلة.
- هيئة التحرير: هيئة التحرير بالمجلة.
- الهيئة الاستشارية: الهيئة الاستشارية بالمجلة.

### ( مادة 3 )

مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية مجلة علمية محكمة دورية نصف سنوية، تعنى بنشر البحوث والدراسات العلمية في مجال الجغرافيا والعلوم ذات العلاقة بعلم الجغرافيا باللغتين العربية والإنجليزية، مساهمة منها في إثراء البحث العلمي وخدمة المجتمع من خلال معالجة القضايا والمشكلات التي تواجه المجتمع، كما تساهم في إيجاد بيئة مناسبة للبحث العلمي في ليبيا.

### ( مادة 4 )

تصدر المجلة عن الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى في نسخة ورقية وفق المعايير المعمول بها في الطباعة والنشر، بالإضافة إلى إصدارها في نسخة الكترونية عبر الموقع الإلكتروني للمجلة.

## الباب الثاني الهيكل التنظيمي لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية

### ( مادة 5 )

يتكون الهيكل التنظيمي للمجلة من:

- المشرف العام
- رئيس التحرير.



- أعضاء هيئة التحرير.
- الهيئة الاستشارية للمجلة
- منسق الشؤون الادارية والمالية .

## الباب الثالث مهام واختصاصات

( مادة 6 )

### المشرف العام

رئيس الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى هو المشرف العام على المجلة ، ويكون له من المهام والاختصاصات الآتية :

- الإشراف العام على أعمال مجله ليبيا للدراسات الجغرافية.
- متابعة صدور المجله.
- تشكيل وإعادة تشكيل هيئة التحرير والهيئة الاستشارية بالمجلة.
- توفير الدعم المالي والمعنوي للمجلة.
- تقويم أداء وآلية عمل المجلة.

( مادة 7 )

### رئيس هيئة التحرير مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية

يكون لمجلة ليبيا للدراسات الجغرافية رئيس تحرير من أحد أعضاء الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى، يكلف بموجب قرار يصدر عن رئيس فرع المنطقة الوسطى، ويكون له من المهام والاختصاصات الآتية :

- الإشراف على جميع الأمور الإدارية والمالية والعلمية والفنية للمجلة وعن صدور مجلة ومحتوياتها.
- رسم سياسة المجلة واتجاهات عملها بالاتفاق مع المشرف العام وأعضاء هيئة التحرير.
- إجازة -مع هيئة التحرير - ما هو صالح ومفيد من الأبحاث والموضوعات لنشرها في المجلة.
- إعداد وتقديم الخطط والتقارير عن نشاط المجلة وآفاق تطورها وعرضها على المشرف العام.
- التعرف على مستوى ونوع البحوث المقدمة للمجلة وترشيح الجيد منها للنشر .
- الاطلاع على البحوث المقبولة للنشر وكذلك البحوث المرفوضة و بيان الأسباب الموجبة للرفض.
- تطوير سياسة المجلة في توسيع نطاق الانتشار من خلال التفاعل مع المجلات الاخرى في الداخل والخارج.
- الإشراف على تطبيق السياسات العلمية ولوائح النشر العلمي وأنظمتها على المواد المقدمه للنشر في المجلة.
- الإشراف على اختيار محكمي البحوث والدراسات الخاضعة للنشر.



- أية مهام أخرى يكلف بها من قبل المشرف العام.

#### الصلاحيات:

- إصدار القرارات الداخلية التي يقتضيها حسن سير العمل في المجلة وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها بالخصوص.
- عقد الاجتماعات مع السادة أعضاء هيئة تحرير المجلة، واعتماد محاضر الاجتماعات.
- اعتماد مكافآت التحكيم والنشر وفق القواعد واللوائح المنظمة لذلك.

#### ( مادة 8 )

##### الشروط الواجب توفرها في رئيس هيئة التحرير

يشترط فيمن يتولى رئاسة تحرير المجلة الآتي:

- ألا تقل درجته العلمية عن درجة أستاذ.
- أن تكون له خبرة في المجال المطلوب للمجلة.
- أن يكون أحد أعضاء الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى.
- تكون مدة رئاسة التحرير أربعة سنوات فقط غير قابلة للتجديد.

#### ( مادة 9 )

##### هيئة تحرير المجلة

هيئة تحرير المجلة هي لجنة فنية من الخبراء ذوي معرفة بحثية كبيرة توكل لهم مسؤولية الإشراف على المجلة ومتابعتها من حيث جودة المحتوى المنشور وأعمال لجان التحكيم، والسعي الدائم لتحقيق أهداف المجلة وتطويرها. ويتم تكليف أعضاء هيئة تحرير المجلة بموجب قرار يصدر عن رئيس فرع المنطقة الوسطى للجمعية الجغرافية الليبية بناء على اقتراح رئيس هيئة تحرير المجلة، على ألا يقل عدد أعضاء هيئة التحرير عن (5) أعضاء.

##### مهام هيئة تحرير المجلة:

- الإسهام في تحقيق رسالة المجلة وأهدافها.
- الإسهام في تطوير المجلة واقتراح الخطط المستقبلية لتطويرها وإدراجها ضمن قواعد البيانات العالمية.
- المشاركة في إنشاء قاعدة بيانات خاصة بمحكمي أبحاث المجلة من داخل المؤسسة وخارجها.
- المشاركة في ترشيح المحكمين للأبحاث العلمية التي سيتم نشرها في المجلة.
- الاطلاع على نتائج التحكيم ومناقشة النتائج.
- المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بقبول نشر الأبحاث في المجلة.



- ضمان جودة وأصالة المحتوى البحثي المنشور في المجلة.
  - مراجعة شروط النشر وأسلوب التوثيق وتحديثها دورياً.
  - إعداد قائمة بأسماء وعناوين المحكمين.
  - التواصل مع المحكمين للحصول على نتائج التحكيم.
  - التأكد من تعديلات الباحثين لكافة التعديلات المعتمدة من لجنة التحكيم.
  - أرشفة وثائق ومستندات المجلة المحكمة
- الارتباط: يرتبط عضو هيئة تحرير المجلة برئيس التحرير.**

### ( مادة 10 )

#### الشروط الواجب توفرها في أعضاء هيئة تحرير المجلة

يشترط في عضو هيئة تحرير الأتي:

- ألا تقل درجته العلمية عن درجة أستاذ مساعد على الأقل.
- أن تكون له خبرة في المجال المطلوب للمجلة.
- يمتاز بالخبرة البحثية الواسعة والنشاط البحثي المتنوع.
- فهم واسع وخبرة في أخلاقيات وسياسات النشر العلمي وقضايا النزاهة العلمية .
- القدرة على تقديم حكم عادل ومحايد لتقارير التحكيم المقدمة من المحكمين والمحررين والمشاركين .
- أن يكون أحد أعضاء الجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى.
- تكون مدة عضوية هيئة التحرير أربعة سنوات فقط قابلة للتجديد مرة واحدة.

### ( مادة 11 )

#### الهيئة الاستشارية للمجلة

الهيئة الاستشارية للمجلة هي لجنة علمية من الخبراء والمتخصصين في مجال الجغرافيا، تسعى للارتقاء بمستوى المجلة، من خلال تقديم الاستشارات العلمية لهيئة التحرير. ويتم اختيار أعضاء الهيئة الاستشارية بواسطة رئيس وأعضاء هيئة التحرير بالمجلة، من متخصصين في فروع الجغرافيا المختلفة، ومن جامعات ومؤسسات أكاديمية ليبية وإقليمية، ويتم تكليفهم بقرار يصدر عن رئيس فرع المنطقة الوسطى للجمعية الجغرافية الليبية، على أن يكون عضو الهيئة الاستشارية متميزاً بالخبرة البحثية الواسعة والنشاط البحثي المتنوع مع مراعاة ألا يقل عدد أعضاء الهيئة الاستشارية عن (7) أعضاء على الأقل وعلى أن يحمل عضو الهيئة الاستشارية درجة الأستاذية. وتكون مدة عضوية الهيئة الاستشارية للمجلة أربعة سنوات فقط قابلة للتجديد مرة واحدة.



## المهام:

- المساهمة في تحقيق اهداف المجلة.
- تقديم المشورة لرئيس وهيئة تحرير المجلة في كل ما له علاقة بالجوانب الفنية والإدارية والعلمية للمجلة.
- المشاركة في تقييم البحوث والتقييم الدوري للمجلة وأعدادها الصادرة.
- المتابعة الدائمة لإصدارات ومحتويات المجلة.
- المشورة والتوصية فيما يتعلق بتطوير المجلة وتقديم الدعم العلمي والفني للمجلة من خلال المقترحات والاستشارات.
- الاتصال بالجهات العلمية والشخصيات بما يعزز مكانة المجلة في الأوساط العلمية.
- تقديم الحلول والمقترحات لأية مسألة تطرحها هيئة التحرير.

## ( مادة 12 )

### الموارد المالية للمجلة

تمول المجلة من صندوق الجمعية الجغرافية الليبية، ويجوز لهيئة التحرير في حالة عدم تقديم الدعم من الجمعية أو عدم كفايته أن تقوم بتوفير المبالغ اللازمة لتسييرها من خلال فرض رسوم نشر على الباحثين بعد موافقة المشرف العام.

## ( مادة 13 )

### مراسلة المجلة

تكون مراسلات المجلة بأسم رئيس تحرير المجلة على العناوين التي تحددها هيئة التحرير والمبينه على غلاف المجلة وموقعها الالكتروني.

## ( مادة 14 )

### تقييم الأعمال العلمية

- تخضع الأعمال المقدمة للنشر في المجلة للتقييم السري من قبل محكمين اثنين متخصصين لا تقل درجتهم العلمية عن أستاذ مساعد .
- يقوم المحكم المعتمد بتقييم البحث أو الدراسة دون المساس بهما، ويقدم رأيه بخصوص ذلك وفق نموذج التقييم مع بيان الأخطاء في البحث أو الدراسة، وتكون نتائج التقييم مكتوبة ومسببة وفقاً للتالي:

• صالح للنشر.

• صالح للنشر بعد إجراء التعديلات.

• غير صالح للنشر ( يذكر أهم الأسباب ) .





- يقوم المحكم بتقييم البحث أو الدراسة خلال مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ استلامه لها، ويجوز لهيئة التحرير الاستغناء عن هذا المحكم وإسناد المهمة لمحكم آخر في حال لم يتم التقييم في المدة المحددة.
- لا تتم إجازة البحث للنشر إلا بعد توصية اثنين من المحكمين بإجازته للنشر، فإذا اختلفا تعرض على محكم ثالث يكون رأيه مرجح، مع التأكد من تصويب الملاحظات التي أبدت على البحث، وصدور قرار من هيئة التحرير بإجازة البحث للنشر في المجلة.

#### ( مادة 15 )

تعمل هيئة تحرير المجلة على سبيل التطوع وبدون مقابل مالي، على أن تُصرف لمحكمي البحوث والدراسات التي يتم تقييمها للمجلة مكافأة مالية عن كل بحث أو دراسة بعد إنجاز عملية التقييم على أن يتم تحديد قيمتها من قبل المشرف العام للمجلة.

#### ( مادة 16 )

##### ضوابط النشر في المجلة

تقدم الأعمال العلمية للنشر في المجلة وفقاً لقواعد النشر المرفقة مع هذه اللائحة (ملحق رقم 1).

#### ( مادة 17 )

##### حقوق الطبع والنشر

حقوق طبع المجلة ونشرها محفوظة للجمعية الجغرافية الليبية فرع المنطقة الوسطى، فلا يجوز نشرها أو إعادة طبعها إلا بعد الحصول على إذن كتابي من هيئة تحرير المجلة.

#### ( مادة 18 )

##### حقوق المجلة

الأعمال العلمية المقدمة للنشر في المجلة تصبح من حق المجلة، نشرت أم لم تنشر، والمجلة غير ملزمة بردها إلى أصحابها، كما يكون لهيئة التحرير وحدها الحق في تبويب الأعمال المقبولة للنشر وتوزيع نشرها على أعداد المجلة وفقاً لما تراه من حيث الترتيب والتسويق وتحديد موعد النشر.



( مادة 19 )

المسؤولية عن الأعمال العلمية

الأعمال العلمية المنشورة في المجلة لا تعكس آراء هيئة التحرير ولا الجمعية الجغرافية الليبية، فأصحابها وحدهم من يتحملون المسؤولية القانونية عما ورد فيها.

( مادة 20 )

إيداع المجلة وتوثيقها

تودع المجلة وتسجل مؤسسات الإيداع والتوثيق وفقاً للنظم القانونية المعمول بها سواء كانت مؤسسات وطنية أم عربية أم دولية.

( مادة 21 )

حقوق أصحاب الأعمال

يمنح لأصحاب الأعمال العلمية نسخ الإللكترونية من العدد الذي نشرت فيه مادتهم العلمية، مع خطاب من رئيس هيئة التحرير يفيد بنشر العمل إلكترونياً موضعاً فيه عدد المجلة وسنة النشر والموقع الإلكتروني المنشور فيه.

( مادة 22 )

رفض الأعمال العلمية

يكون لهيئة التحرير رفض الأعمال العلمية المقدمة للنشر في المجلة قبل إحالتها للتقييم السري في الأحوال الآتية:

- إذا لم تتوافر فيها ضوابط النشر في المجلة.
- إذا ثبت نشرها أو تقديمها للنشر في مجلات علمية أخرى.
- إذا ثبت أنها مستلة من رسالة أو أطروحة.
- إذا احتوت على سرقة علمية أو كان فيها مساس بحقوق الآخرين.

( مادة 23 )

الحرمان من النشر

يحرم صاحب العمل العلمي من نشر إنتاجه العلمي مستقبلاً على صفحات المجلة ولا يرد إليه ما كان قد دفعه من رسوم للنشر في الأحوال الآتية:

- إذا ثبت نشر العمل العلمي أو تقديمه للنشر في مجلات علمية أخرى أو تم نشره من خلال مؤتمر أو ندوة أو ورشة عمل.



- إذا ثبت أن العمل العلمي مستلماً من رسالة أو أطروحة للبحث.
- إذا ثبت أن العمل العلمي يحتوي على سرقة علمية أو مساس بحقوق الآخرين.

( مادة 24 )

#### أحكام ختامية

يسري فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذه اللائحة، القوانين واللوائح الخاصة بتنظيم الطباعة والنشر المعمول بها في دولة ليبيا. ويعمل بهذا النظام من تاريخ اعتماده.

يعتمد / 

رئيس اللجنة الإدارية للجمعية الجغرافية الليبية

فرع المنطقة الوسطى



## ملحق رقم (1).

### شروط وضوابط النشر في المجلة

يشترط في البحوث المقدمة للنشر في مجلة ليبيا للدراسات الجغرافية ما يأتي:

- تقبل المجلة البحوث بإحدى اللغتين العربية أو الإنجليزية.
  - تنشر المجلة البحوث العلمية الأصيلة والمبتكرة في فروع علم الجغرافيا المختلفة والعلوم ذات العلاقة بعلم الجغرافيا.
  - إقرار من الباحث بأن بحثه لم سبق نشره أو الدفع به لأية مطبوعة أخرى أو مؤتمر علمي. وأنه غير مستل من رسالة علمية (ماجستير أو دكتوراه) قام بإعدادها الباحث، وأن يتعهد الباحث بعدم إرسال بحثه إلى أية جهة أخرى.
  - البحوث المقدمة للمجلة تخضع للتحكيم العلمي من أساتذة متخصصين، ويتم إبلاغ المشارك بنتيجة التحكيم بعد تحكيمه مباشرة، وفي حال عدم قبوله للنشر تعتذر المجلة دون إبداء الأسباب.
  - يجب مراعاة سلامة لغة البحث وترابط افكاره وخلوه من الأخطاء الإملائية والنحوية.
  - تنشر المجلة ملخصات الرسائل العلمية التي تمت إجازتها بعد أن يعدها الباحث من جديد للنشر في المجلة، وفي هذه الحالة على الباحث أن يشير إلى ذلك ويقدم بيانات وافيه عن الرسالة أو الأطروحة وتاريخ مناقشتها والمؤسسة التي تمت فيها المناقشة.
  - تنشر المجلة السير الذاتية لرواد الجغرافيا تتضمن بياناتهم الشخصية والوظيفية ومساهماتهم البحثية.
  - تقدم البحوث عن طريق البريد الإلكتروني للمجلة [Research@LFGS.LY](mailto:Research@LFGS.LY) على أن يلتزم الباحث بالضوابط الآتية:
1. يقدم البحث مطبوع الكترونياً بصيغة (Word) على ورق حجم (A4) وتكون هوامش الصفحة (3 سم) لجميع الاتجاهات.
  2. تكتب البحوث العربية بخط (Traditional Arabic)، وبحجم (14) وتكون المسافة بين السطور (1.15)، وتكتب العناوين الرئيسية والفرعية بنفس الخط وبحجم (16) وبشكل غامق (Bold). أما البحوث المكتوبة باللغة الانجليزية فتكون المسافة بين السطور (1.15)، بخط (Time New Roman) وبحجم (12)، وتكتب العناوين الرئيسية والفرعية بنفس الخط وبحجم (14) مع (Bold).
  3. يكتب عنوان البحث كاملاً واسم الباحث (الباحثين)، وجهة عمله، وعنوانه الإلكتروني في الصفحة الأولى من البحث.
  4. يرفق مع البحث ملخصان، باللغتين العربية والإنجليزية، بما لا يزيد على 300 كلمة لكل منهما، وأن يتبع كل ملخص كلمات مفتاحية لا تزيد عن ست كلمات.



5. يترك في كل فقرة جديدة مسافة بادئة للسطر الأول بمقدار (أسم).
6. أن لا تزيد عدد الصفحات البحث بما فيها الأشكال والرسوم والجداول والملاحق على (35) صفحة.
7. تعطى صفحات البحث بما فيه صفحات الخرائط والاشكال والملاحق أرقاماً متسلسلة في أسفل الصفحة من أول البحث إلى آخره.
8. أن تكون للبحث مقدمة واطار منهجي تثار فيه الإشكالية التي يرغب الباحث في تناولها بالدراسة والتحليل، وكذلك يحتوي على أهمية البحث وأهدافه وفروضه وحدوده والمناهج المتبعة في البحث والدراسات السابقة.
9. أن ينتهي البحث بخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.
10. تقسم عناوين البحث كما يلي:
  - العناوين الرئيسية ( أولاً ، ثانياً ، ثالثاً ، .....).
  - العناوين الفرعية المنبثقة عن الرئيسية ( 1 ، 2 ، 3 ، .....).
  - الأقسام الفرعية المنبثقة عن عنوان فرعي ( أ ، ب ، ج ، د ، .....).
  - الأقسام الفرعية المنبثقة عن فرع الفرع ( 1/أ ، 2/أ ، 3أ ، .....).
  - ( ب/1 ، ب/2 ، ب/3 ، .....).

تطبق قواعد الإشارة إلى المراجع والمصادر وفقاً لما يأتي:  
الهوامش:

يستخدم نظام (APA)، ويقضي ذلك الإشارة إلى مصدر المعلومة في المتن بين قوسين بلقب المؤلف متبوعاً بالتاريخ ورقم الصفحة، مثال: (القزيري، 2007م، ص21) .  
أما قائمة المراجع: فيستوجب ترتيبها هجائياً حسب نوعية المراجع كما يلي:

#### أ. الكتب :

يبدأ المرجع بالاسم الأخير للمؤلف، ثم الأسماء الأولى، سنة النشر، ثم عنوان الكتاب بخط غامق (Bold)، ثم دار النشر، مكان النشر، ثم طبعة الكتاب (لا تذكر الطبعة رقم 1 إذا كان للكتاب طبعة واحدة)، كما في الأمثلة الآتية:

- القزيري، سعد خليل، (2007)، دراسات حضرية، دار النهضة العربية، بيروت.  
- دخيل، مفتاح علي، سيالة، انور عبدالله، (2001)، مقدمة علم المساحة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية.

- صفى الدين، محمد، وآخرون، (1992)، الموارد الاقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة.



## ب- الكتب المحررة :

إذا كان المرجع عبارة عن كتاب يضم مجموعة من الابحاث لمؤلفين مختلفين فيكتب الاسم الاخير للمؤلف متبوعاً بالأسماء الأولى، ثم سنة النشر، ثم عنوان الفصل بخط غامق (Bold)، ثم كلمة (في) ثم عنوان الكتاب، ثم اسم محرر الكتاب مع إضافة كلمة تحرير مختصرة (تح) قبله، ثم دار النشر، مكان النشر.

- العزابي، بالقاسم محمد، الموانئ والنقل البحري، (1997)، في كتاب الساحل الليبي، (تح) الهادي ابولقمة و سعد القزيري، مركز البحوث والاستشارات جامعة قاريونس، بنغازي.

## ج- الدوريات العلمية والنشرات :

يذكر الاسم الاخير للمؤلف متبوعاً بالأسماء الأولى، ثم عنوان البحث بخط غامق (Bold)، ثم اسم الدورية والجهة التي تصدرها، ثم مكان النشر، رقم المجلد إن وجد، ثم رقم العدد ثم سنة النشر.

- بالحسن، عادل ابريك، تدهور البيئة النباتية في حوض وادي الخبيري بهضبة الدفنة في ليبيا، مجلة أبحاث، مجلة نصف سنوية تصدر عن كلية الآداب جامعة سرت، سرت، العدد (12)، سبتمبر 2018م.

## د- الرسائل العلمية :

يذكر الاسم الاخير للمؤلف متبوعاً بالأسماء الأولى، السنة، ثم عنوان الرسالة بخط غامق (Bold)، ثم يحدد نوع الرسالة (ماجستير/دكتوراه) متبوعة بغير منشورة بين قوسين، ثم القسم والكلية واسم الجامعة والمدينة التي تقع فيها.

- جهان، مصطفى منصور، (2012)، الصناعات الغذائية في منطقة مصراتة، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، قسم الجغرافيا، كلية الآداب، جامعة طرابلس، طرابلس.

## هـ- المصادر والوثائق الحكومية:

إذ كان المرجع عبارة عن تقرير أو وثيقة حكومية فيدون الهامش على النحو التالي: -

- أمانة اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتخطيط، (1984)، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان في ليبيا سنة 1984م، مصلحة الاحصاء والتعداد، طرابلس.

## و- مصادر ومراجع الإنترنت:

لقب المؤلف أو المؤلفين أولاً ثم بقية الاسم (السنة)، عنوان الكتاب أو المقال أو البحث، اسم الموقع والرابط، تاريخ زيارة الموقع.



يعتمد